

**قرار رقم ( ١٩٠ ) لسنة ٢٠١٩ م**  
**بالغاء تخويل أحد موظفي وزارة الثقافة والرياضة**  
**صفة مأموري الضبط القضائي**

**النائب العام،**

بعد الإطلاع على القانون رقم (٢٣) لسنة ٢٠٠٤ م بإصدار قانون الإجراءات الجنائية وتعديلاته وبخاصة على المادة رقم (٢٧) منه،  
وعلى قرار النائب العام رقم (٢٦) لسنة ٢٠١٦ م بتخويل بعض موظفي وزارة الثقافة والرياضة صفة مأموري الضبط القضائي،  
وعلى اقتراح وزير الثقافة والرياضة،  
**قرر الآتي:-**

**المادة ( ١ )**

تلغى صفة مأموري الضبط القضائي الممنوحة للسيد / أحمد عبدالله محمود محمد الصديقي الموظف بوزارة الثقافة والرياضة ، والسابق منحه لها بموجب قرار النائب العام رقم (٢٦) لسنة ٢٠١٦ م المشار إليه.

**المادة ( ٢ )**

على جميع الجهات المختصة كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار، ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

**د. علي بن فطيس المري**

**النائب العام**

صدر بتاريخ : ١٤ / ٩ / ١٤٤٠ هـ

الموافق : ١٩ / ٥ / ٢٠١٩ م